متصل او منفصل والبرهان الذي ذكرهم يجري في غير تعدد
قدرتين مثلا او علمين له وبيان الجريان فيما يجري
انه لو تركب من جواهر لم يوجد العوالم لزم العجز وذلك
اذ اوصاف الالوهية اما ان تقوم بكل جزء او ببعض
او بالمجموع والكل باطل اما الاول فلان كل جزء يكون
الها فيأتي التمانع والعجز للعالم فيأتي في الحوادث واما
الثاني فكذلك لانه لا اولى ببعض الاجزاء على بعض وح
فلا تقوم بها وذلك يستلزم عجز جميعها وهو يؤدي لنفيها
وهو محال وايضا لم تقم به من الاجزاء يلزم عجزه فيلزم
عجز الاخر للتماثل فيؤدي الى نفيها واما الثالث فلانه يلزم
عجز كل جزء على انفراده ويعجز يوجب عجز سائر الاجزاء
للتماثل وذلك يؤدي الى نفيها وايضا يلزم على انقسام
ما لا ينقسم من الصفات و اما تعدد الذات انفصالا
فهو الذي تصدى له في الشرح واما استحالة تعدد
الصفات بان يكون لحادث صفة قديمة مثلا فمماثل
صفة فلانه اذا انفردت قدرة العبد مثلا بممكن ما عجزت
قدرة الرب ويلزم عجزها في سائر الممكنات فيلزم
نفيا اذ قدرة العبد عند القابل بها انما تؤثر في الصفات
لا في الذوات فتنتفي الذوات بعجز قدرة الرب فيلزم
نفي الصفات او تقول اذا عجزت قدرة الرب عجزت
قدرة العبد لان ما جاز على المثل يجوز على المثل
وحراسة صفاته فلا يلزم فيما تمانع لان المؤثر الذات
فلا تمانع بين القدرتين حال الارادتين وسائر الصفات
ويرد علينا التمانع فلا يقع الكلام والعلمين ولا يرد
بل يجب القدرة والارادة على ان تعدد الارادة
انما يؤدي الى نفي العوالم لا العجز بل بضد الارادة

و في الكراهة والمصنف ذكر العجز في الجميع لكان يقال اذا تعطلت
الارادة تعطلت القدرة وذلك يؤدي الى العجز المؤدي
الى نفيها وهو محال فلم يجر البرهان في صفات باعتبار
تعددها في ذاته ويمكن ان يقال لم يقصدها بالبرهان
لمخالفة بعض اكابر اهل السنة فيها كما تصدوا في العلم
والكلام وحكى ابن الحاجب في القدرة القول بالتعدد
بما يشتمل الكل المتصل والمنفصل في الذات والصفات
بان تقوم اوصافا الالوهية بجزء من اجزاء الذات بمماثل
الاخر او بذاة غير ذاته او تتعدد صفات الالوهية بوجود
صفة اخرى في غيره او قدرتين مثلا فيه فظهر شمول
دليله والحمد لله الا فيما ذكرت لكن العلمين له مثلا
فاتهم في التمانع حاصل من حيث ان الممكن من حيث هو
ممكن لا ينقلب واجبا لمنع تعلق صفة القابل ولا
محالا لذلك ففي فرض الاتفاق يحصل التمانع من
حيث عموم الصفة وقبول كل للممكن فليس صدور
احدهما يمنع توجه الاخر له بان يقال انه موجود و
تحصيل الحاصل محال بل عدم صدوره عن الاخر عجز
للاخر لانه ممكن بالاصالة والكلام عند التوجه او بعد
الفعل اعتبارا بالاصل وفي فرض الاختلاف تتعدد
قدرة احدهما دون الاخر وعجز الاخر لانه ممكن عند
التوجه وبعد الفعل اعتبارا بذاته فاتفاق لضد لس محال
وانما تخلف للعجز وعروض الوجوب او الامتناع لا
يرفع الامكان الاصلي قوله ان المنع اجماع قدرتين
اتفاقا او اختلافا الا لممكن الذي متعلق القدرة فهو
ممكن بذاته فعدم وقوعه بقدرة الاخر عجز لانه يرتفع
عنها العجز بوجوب او استحالة فامتناع اجماع

Copyright © King Saud University